



UN LIBRARY

APR 20 1980

Distr.
GENERALA/RES/34/182/Rev.1
23 April 1980

UN/SA COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ٥٣ من جدول الأعمالقرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/34/808)]

١٨٢/٣٤ - المسائل المتصلة بالاعلامان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٣٥٣٥ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ و ٣١١ / ١٣٩ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، والى سائر القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة بشأن مسألة الاعلام ، وخاصة القرارات ٣٣ / ١١٥ ألف الى جيم المؤرخة في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ،

وان تشير الى المادة ١٩ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان (١) والمادتين ١٩ و ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (٢) ،

وان تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ ، والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وقرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، وقرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وان تشير الى اعلان المبادئ الأساسية المتعلقة بمساهمة وسائل الاتصال الجماهيري في دعم السلم والتفاهم الدولي وفي تعزيز حقوق الانسان وفي مناهضة العنصرية والفصل العنصري

(١) قرار الجمعية العامة ٢١٧ ألف (د - ٣) .

(٢) قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د - ٢) ، المرفق .

والتحريض على الحرب ، التي اتخذها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته العشرين ، والمقررات ذات الصلة التي اتخذها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (٣) في دورته التاسعة عشرة والعشرين في ميدان الاعلام والاتصال الجماهيري ،

وان تشير الى الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح (د ١ - ٢/١٠) (٤) ،

وان تحيط علما بالوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ، الموقعة في هلسنكي في ١ آب/أغسطس ١٩٧٥ ،

وان تشير أيضا الى الاعلان الخاص باعداد المجتمعات للعيش في سلم (٥) ،

وان تشير كذلك الى قرارها ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، الذي يعترف بالجمعية العامة بوصفها المحفل الرئيسي لتقرير السياسة وتنسيق السبل الدولي فيما يتعلق بالمشاكل الاقتصادية والاجتماعية الدولية وما يتصل بذلك من مشاكل ،

وان تحيط علما بالتوصيات المتعلقة بمسألة الاعلام والصادرة عن المؤتمر السادس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في هاغافا في الفترة من ٣ الى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ (٦) ،

وان تضع في اعتبارها ضرورة ان تواصل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وخاصة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، تعاونها مع البلدان النامية عن طريق مساعدتها في تحديد وازالة العقبات التي تعترض قيام المزيد من المعاملة بالمثل في مجال تداول المعلومات ، وفي تحديد الاحتياجات والأهداف في قطاع الاتصال عن طريق وضع برامج عمل وتعبئة الموارد اللازمة بغية زيادة قدرتها على انتاج ونشر المعلومات ،

وان تأخذ في الاعتبار مع الارتياح تقرير الأمين العام عن سياسات الامم المتحدة وأنشطتها الاعلامية (٧) ،

وان تحيط علما مع الارتياح بتقريرى المدير العام لليونسكو لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (٨) ،

(٣) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وثائق المؤتمر العام ، الدورة العشرين المجلد الأول ، القرارات ، الصفحات ١٠٠ الى ١٠٤ .

(٤) القرار د ١ - ٢/١٠ .

(٥) قرار الجمعية العامة ٧٣/٣٣ .

(٦) انظر A/34/542 ، المرفق ، الجزء الأول ، الفقرات ٢٨٠ الى ٢٩٩ .

(٧) A/34/574 .

(٨) A/34/148 و A/34/149 .

وان تهيئ لعلما أيضا مع الارتياح بتقرير لجنة استعراض سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية (٩) ، وبتقرير الفريق العامل المخصص التابع للجنة (١٠) ،

وان تضع في اعتبارها المساهمة الأساسية التي يمكن ان تقدمها وسائل الاعلام والاتصال الجماهيرى في اقامة النظام الاقتصادى الدولى الجديد ، وفي دعم السلم والتفاهم الدولى ، وفي تحقيق هدف نزع السلاح العام والكامل في ظل رقابة دولية فعالة ، وفي تعزيز الاحترام العالمى لحقوق الانسان ، وفي الكفاح ضد العنصرية والفصل العنصرى والاستعمار ،

وان تؤكد من جديد الحاجة الواضحة الى تغيير حالة تبعية البلدان النامية في ميدان الاعلا والاتصال ، والى ضمان تنوع مصادر المعلومات وحرية الوصول الى المعلومات ،

وان تؤكد من جديد الحاجة الى الحفاظ على توازن في اللغات المستخدمة في نشر المعلومات من جانب الأمم المتحدة ، وتأمين التوزيع الجغرافى العادل فيما يتعلق بالموظفين ، وخاصة فسي الوظائف العليا ووظائف اتخاذ القرارات في ادارة شؤون الاعلام بالأمانة العامة ، وفقا للفقرة ٣ من المادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة ،

أولا

١ - تقرر الابقاء على لجنة استعراض سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية ، على أن يكون اسمها من الآن فصاعدا هو " لجنة الاعلام " التابعة للأمم المتحدة وأن تزيد عدد أعضائها من واحد وأربعين الى ستة وستين عضوا ، وأن يقوم رئيس الجمعية العامة بتعيين الأعضاء الخمسة والعشرين الاضافيين على أساس التوزيع الجغرافى العادل بعد التشاور مع المجموعات الاقليمية ؛

٢ - ترجو من لجنة الاعلام :

(أ) أن تواصل دراسة سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الإعلامية في ضوء تطورات العلاقات الدولية ، لاسيما خلال العقدين الأخيرين ، ومتطلبات اقامة النظام الاقتصادى الدولى الجديد ومتطلبات نظام عالمى جديد للاعلام والاتصال ؛

(ب) أن تقيم وتتابع ما تبذله منظومة الأمم المتحدة من جهود وما تحققه من تقدم في ميدان الاعلام والاتصالات ؛

(ج) أن تروج لاقامة نظام عالمى جديد للاعلام والاتصال يكون أكثر عدلا وفعالية ويستهد تعزيز السلم والتفاهم الدولى ويقوم على التداول الحر للمعلومات ونشرها على نطاق أوسع وبصنورة أحسن توازنا ، وأن تقدم توصيات في هذا الشأن الى الجمعية العامة ؛

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢١

(A/34/21 و Corr.1) .

(١٠) المرجع نفسه ، المرفق الثالث .

٣ - ترجسو من جميع المؤسسات في منظومة الأمم المتحدة ، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، أن تواصل الاشتراك في أعمال اللجنة بصورة نشطة وأن تيسر للجنة الاعلام الاضطلاع بولايتها ؛

٤ - ان تؤكد الدور الرئيسي الذي سيكون على الجمعية العامة أن تؤديه في وضع سياسات وأنشطة الأمم المتحدة في ميدان الاعلام وتنسيقها وتوأمها في سبيل اقامة نظام عالمي جديد للاعلام والاتصال يكون اكثر عدلا وأشد فعالية ، تعترف بالدور الرئيسي والهام الذي تقوم به منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ميدان الاعلام والاتصال الجماهيري ، وفي تنفيذ ما اتخذته المؤتمر العام لهذه المنظمة في دورته العشرين من مقررات متصلة بالاعلام والاتصال الجماهيري ، وتنفيذ الأجزاء المتصلة بالموضوع من قرارات الجمعية العامة ١١٥/٣٣ ألف الى جيم ؛

٥ - ترجسو من المدير العام لمنظمة التربية والعلم والثقافة أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، تقريرا مرحليا عن اقامة النظام العالمي الجديد للاعلام والاتصال ، في ضوء النتائج التي يخلص اليها المؤتمر العام الحادي والعشرون لهذه المنظمة ؛

٦ - تؤكد من جديد الحاجة ، على الصعيد التنفيذي ، الى التعاون والتنسيق بين منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية بمسألة الاعلام والاتصالات الجماهيرية ؛

٧ - تعرب للمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن ارتياحها للتقدم المحرز في التحضير لمؤتمر التخطيط الدولي الحكومي لتنمية الاتصالات ، المقرر عقده في باريس ، في الفترة من ١٤ الى ٢١ نيسان/ابريل ١٩٨٠ ، وتوصي باجراء المشاورات اللازمة فيما يتعلق باشتراك اللجنة في أعمال ذلك المؤتمر ؛

٨ - ترجسو من المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة أن يتخذ ، في ضوء ما تقدم ، الترتيبات لاجراء المشاورات الملائمة مع الأمين العام فيما يتعلق بتنفيذ ما يتصل بالموضوع من توصيات تصدر عن مؤتمر التخطيط الدولي الحكومي لتنمية الاتصالات ؛

٩ - ترجسو من المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة ان تقدم مساهمة ايجابية في أعمال هذا المؤتمر ؛

١٠ - ترجسو من الامين العام أن يواصل اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تعاون مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تعاوناً وثيقاً في اعداد سياسات وبرامج الأمم المتحدة في ميدان الاعلام والاتصالات الجماهيرية بغية اقامة نظام عالمي جديد للاعلام والاتصال ؛

ثانيا

١ - ترجسو من الأمين العام أن يقوم ، في ضوء الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء أثناء المناقشات التي دارت بشأن المسائل المتصلة بالاعلام خلال الدورتين الثالثة والثلاثين والرابعة والثلاثين للجمعية العامة ، وأثناء المناقشات التي دارت في لجنة استعراض سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الاعلامية ، بتنفيذ توصيات الفريق العامل المخصص التابع للجنة والواردة في المرفق الثالث لتقرير لجنة استعراض سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها الاعلامية وأن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، وأن يقوم بوجه خاص ، باتخاذ التدابير اللازمة على الفور لتأمين ما يلي :

- (أ) توازن في استخدام اللغات الرسمية وذلك عن طريق انشاء وحدة اقتباس صغيرة ؛
(ب) مشاركة منصفة للموظفين من البلدان النامية في ملاك ادارة شؤون الاعلام ولا سيما في الوظائف بالمستويات العليا ومستويات اتخاذ القرارات وفقا للفقرة ٣ من المادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة ؛

٢ - ترجسو من الأمين العام أن يقوم ، في ضوء الشعور العام لدى الدول الأعضاء فيما يتعلق بفائدة توزيع " وقائع الأمم المتحدة " على نطاق واسع وفعال ، باتخاذ التدابير اللازمة للعودة الى اصدار " وقائع الأمم المتحدة " على أساس شهري وتأمين صدورها في وقت واحد باللغات الاسبانية والانكليزية والفرنسية واصدارها أيضا باللغة العربية ؛

٣ - تؤكد الدور الهام الذي تلعبه دورية " منبر التنمية " في نشر أهداف النظم الاقتصادية الدولي الجديد ، وتقرر أن مواصلة نشر " منبر التنمية " بوصفه مشروعا مشتركا بين الوكالات أمر أساسي وأنه ينبغي تأمين اشتراك الأمم المتحدة في انتاج هذا المنشور ؛

٤ - تطلب الى الأمين العام أن يمسد النظر ، بالتشاور مع اللجنة ، في أولويات وبرامج ادارة شؤون الاعلام في سياق الحاجة الى اقامة نظام عالمي جديد للاعلام والاتصال يكون أكثر عدلا وأشد فعالية ، وأن يؤمن اشتراك البلدان النامية في عملية الاعلام والاتصال ، وأن يقدم تقريرا بهذا الشأن الى الجمعية العامة ؛

٥ - ترجسو من الأمين العام أن يعمل على أن تظل ادارة شؤون الاعلام جهة الوصل لتنسيق وتنفيذ أنشطة الأمم المتحدة الاعلامية ؛

٦ - ترجسو من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والثلاثين ، تقريرا عن التطورات في الأنشطة الاعلامية للأمانة العامة ، بما في ذلك الأنشطة المتعلقة بالتعاون والتنسيق فيما بين المنظمات في ميدان الاعلام ، وذلك في ضوء آراء وتوصيات ومقررات الجمعية العامة في دورتيها الثالثة والثلاثين والرابعة والثلاثين ، فيما يتعلق خاصة بضرورة اقامة نظام جديد للاعلام والاتصال يكون أكثر عدلا وأشد فعالية ؛

٧ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع لجنة الاعلام ، باعادة النظر في توزيع الوحدات الاقليمية التي تضمها دائرة الاذاعة التابعة لادارة شؤون الاعلام بهدف جعلها تلي بصورة أفضل الحاجات الخاصة لمختلف المناطق وتأمين زيادة كفاءتها ؛

٨ - ترجو أيضا من الأمين العام أن يضلح ، بالتشاور مع لجنة الاعلام ، بدراسة تشميل تقييما مناسبيا فيما يتعلق بتكثيف البرامج الاذاعية للأمم المتحدة على الموجة القصيرة وتوسيع نطاقها ، وأن يقدم مقترحاته الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين بشأن زيادة فعالية استخدام هذه الوسيلة الهامة من وسائل الاعلام ؛

٩ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يقدم تقريرا الى لجنة الاعلام عن امكانية اضلالع الأمم المتحدة ببث برامج اذاعية على موجة تضمين التردد (FM) في منطقة المقر ، والآثار القانونية المترتبة على ذلك وتكاليفه ؛

١٠ - ترجو من لجنة الاعلام أن تدرس تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن مراكز الأمم المتحدة للاعلام (١١) وتعليقات الأمين العام عليه (١٢) وأن تعدّ توصيات محددة لتقدّمها الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ؛

١١ - تؤكد من جديد ضرورة مضاعفة الكفاح ضد الفصل العنصري عن طريق وسائل الاعلام المتاحة للأمم المتحدة وللدول الأعضاء ؛

١٢ - ترجو من الأمين العام ، أن يقوم ، بالتشاور - حسب الاقتضاء - مع منالمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة و/أو غيرها من مؤسسات الأمم المتحدة ، باتخاذ التدابير الضرورية للقيام بما يلي :

(أ) تقديم توصيات بشأن انشاء برنامج للزمالات والمنح الدراسية لتدريب الصحفيين والاذاعيين من البلدان النامية في دوائر الخدمات الاذاعية والبحرية في الأمم المتحدة ؛

(ب) منح أقل البلدان نموا من بين البلدان النامية تسهيلات ، في نطاق الموارد القائمة لبث المواد الاعلامية مجانا مرتين خلال دورات الجمعية العامة أو غيرها من المؤتمرات الهامة ؛

(ج) ضمان قيام المحطات الاذاعية للأمم المتحدة ببث برامجها بطريقة تمكن الرأي العام في جميع مناطق العالم من معرفة المقررات والتوصيات الصادرة عن الأمم المتحدة بشكل مباشر وسليم ؛

(د) دعوة الدول الأعضاء التي في وسع المحطات الاذاعية التابعة لها أن تخدم على أفضل وجه منالمة الجنوب الافريقي الى اعادة بث البرامج الموجهة الى جنوب افريقيا ؛

(هـ) اجراء دراسات عن زيادة استخدام التقنيات الحديثة (التواص الاصلناعية والدوائر اللاسلكية ، والدوائر الهاتفية ، وخدمات الرصد والتلكس) من أجل تمكين ادارة شؤون الاعلام من نشر موادها الاعلامية على وجه السرعة ؛

• A/34/379 (١١)

• A/34/379/Add.1 (١٢)

(و) دعوة الدول الأعضاء التي تبث محلاتها الاناعية الولنية على موجات قصيرة الى منح اذاعة الأمم المتحدة جزءاً من الوقت المقرر لاذاعة برامج هذه المحلات ؛

١٣ - ترجى من لجنة الاعلام أن تقدم تقريراً الى الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة ؛

١٤ - ترجى من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ؛

١٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والثلاثين بنداً عنوانه " المسائل المتصلة بالاعلام " .

الجلسة العامة ١٠٧

١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩

*

* *

وقد أعلم رئيس الجمعية العامة الأمين العام (١٣) أنه قد قام ، وفقاً للفقرة ١ من الجزء "أولاً" أعلاه ، بتعيين الأعضاء التاليين في لجنة الاعلام : اندونيسيا ، باكستان ، البرازيل ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بوروندى ، بولندا ، الجزائر ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الدانمرك ، زائير ، سنغافورة ، السودان ، غانا ، غيانا ، فنزويلا ، فييت نام ، كوبا ، كوستاريكا ، كينيا ، المغرب ، منغوليا ، هولندا .

ونتيجة لذلك ، أصبحت اللجنة تتكون من الدول الأعضاء التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، اكوادور ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اندونيسيا ، ايطاليا ، باكستان ، البرازيل ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوروندى ، بولندا ، بيرو ، تركيا ، تونيداد وتوباغو ، توغو ، تونس ، الجزائر ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، الدانمرك ، رومانيا ، زائير ، ساحل العاج ، سرى لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السودان ، شيلي ، الصومال ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فييت نام ، قبرص ، كوبا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، كينيا ، لبنان ، مصر ، المغرب ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، النيجر ، نيجيريا ، الهند ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا .